

سنن أبي داود

3409 - حدثنا قتيبة بن سعيد عن الليث عن محمد بن عبد الرحمن يعني ابن غنح عن نافع عن ابن عمر .

بما فيها يسعوا أي) يعتملوها أن على وأرضها خيبر نخل خيبر يهود إلى دفع A النبي أن Y فيه عمارة أرضها وإصلاحها) من أموالهم وأن لرسول A شطر ثمرتها .
[قال أبو داود الذي تفرد به قوله " على أن يعتملوها من أموالهم " ...] . K صحيح